

Distr.: General  
15 November 2002  
Arabic  
Original: English



## بيان موجز أعده الأمين العام عن المسائل المعروضة على مجلس الأمن وعن المرحلة التي بلغها النظر في تلك المسائل

### إضافة

عملاً بالمادة ١١ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، يقدم الأمين العام البيان الموجز التالي.

ترد قائمة البنود المعروضة على مجلس الأمن في الوثائق S/2002/30 المؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٢، و S/2002/30/Add.1 المؤرخة ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢، و S/2002/30/Add.2 المؤرخة ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٢، و S/2002/30/Add.3 المؤرخة ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٢، و S/2002/30/Add.5 المؤرخة ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، و S/2002/30/Add.13 المؤرخة ٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، و S/2002/30/Add.23 المؤرخة ٢١ حزيران/يونيه ٢٠٠٢، و S/2002/30/Add.27 المؤرخة ١٩ تموز/يوليه ٢٠٠٢، و S/2002/30/Add.36 المؤرخة ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢؛ و S/2002/30/Add.42 المؤرخة ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢.

وخلال الأسبوع المنتهي في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، اتخذ مجلس الأمن إجراءات بشأن البنود التالية:

### الحالة المتعلقة بجمهورية الكونغو الديمقراطية

(see S/1997/40/Add.21; S/1998/44/Add.35 and 49; S/1999/25/Add.10, 13, 24, 30, 43, 47 and 49; S/2000/40/Add.3, 7, 16, 17, 19, 21, 23, 30, 33, 40, 47 and 49; S/2001/15/Add.5, 8, 18, 24, 30, 35, 36, 43, 45, 50 and 51; and S/2002/30/Add.4, 8, 11, 20, 22, 23, 29, 31, 32, 36, 41 and 42; see also S/1996/15/Add.43-45; S/1997/40/Add.5, 7, 9, 13, 16 and 17; S/1998/44/Add.28; S/2001/15/Add.42 and 43; and S/2002/30/Add.9, 23 and 37)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٤٦٤٢، المعقودة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ وفقا للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، واستعرض المجلس رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2002/1146). وعلقت الجلسة مرة واحدة واستؤنفت مرة واحدة.

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي كل من أوغندا، وبلجيكا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب أفريقيا، والدانمرك، ورواندا، وزمبابوي، وعمان، وكندا، بناء على طلبهم، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت.

ووفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في المشاورات السابقة، وجه الرئيس، بموافقة المجلس، وبموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، دعوة إلى محمود قاسم، رئيس فريق الخبراء المعني بالاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية وأشكال الثروة الأخرى لجمهورية الكونغو الديمقراطية.

وعلقت الجلسة.

ولدى استئناف الجلسة، دعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثل أنغولا، بناء على طلبه، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون له حق التصويت.

قرارات مجلس الأمن ١١٦٠ (١٩٩٨)، و ١١٩٩ (١٩٩٨) و ١٢٠٣ (١٩٩٨)، و ١٢٣٩ (١٩٩٩)، و ١٢٤٤ (١٩٩٩) (انظر S/1999/25/Add.43، و 51؛ و S/2000/40/Add.6 و 9 و 18 و 22 و 27 و 33 و 38 و 45 و 46 و 50؛ و S/2001/15/Add.3 و 7 و 10 و 11 و 15 و 25 و 30 و 35 و 40 و 45 و 48؛ و S/2002/30/Add.3 و 6 و 8 و 12 و 16 و 19 و 20 و 25 و 30 و 35 و 42؛ انظر أيضا S/1998/44/Add.13 و 34 و 37 و 38 و 42؛ و S/1999/25/Add.2 و 3 و 11 و 18 و 22؛ و S/2001/15/Add.3 و 6 و 17 و 33 و 37-39؛ و S/2002/30/Add.29)

استأنف مجلس الأمن نظره في البند خلال جلسته ٤٦٤٣، المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢، وفقا للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، وكان معروضا عليه تقرير الأمين العام عن بعثة إدارة الأمم المتحدة المؤقتة في كوسوفو (S/2002/1126).

ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي أوكرانيا والدانمرك ويوغوسلافيا واليابان، بناء على طلبهم، للمشاركة في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت.

ووفقاً للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، وجه الرئيس، بموافقة المجلس، وبموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس، دعوة إلى جان ماري غيهينو، وكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام.

### الحالة بين العراق والكويت

(see S/21100/Add.30-33, 36-38, 42, 43 and 47; S/22110/Add.6-9, 13, 14, 17, 20, 24, 25, 32, 37 and 40; S/23370/Add.8, 11, 28, 34 and 39; S/25070/Add.1, 2, 5, 21, 24 and Corr.1, 26 and 47; S/1994/20/Add.8, 39-41 and 45; S/1995/40/Add.14; S/1996/15/Add.11, 12, 23 and 33; S/1997/40/Add.15, 22-24, 36, 42, 43, 45, 48 and 51; S/1998/44/Add.2, 7, 9, 12, 19, 24, 36, 44, 47 and 50; S/1999/25/Add.19, 39, 45 and 47-49; S/2000/40/Add.11, 12, 22 and 48; S/2001/15/Add.22, 26, 27 and 48; and S/2002/30/Add.19 and 41; see also S/23370/Add.10, 32, 35 and 47; S/2001/15/Add.40; and S/2002/30/Add.39)

استأنف مجلس الأمن نظره في هذا البند في جلسته ٤٦٤٤، المعقودة في ٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ وفقاً للتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة.

ولفت الرئيس الانتباه إلى مشروع قرار (S/2002/1198) كانت قدمته المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.

وشرع مجلس الأمن في التصويت على مشروع القرار S/2002/1198، واعتمده بالإجماع بوصفه القرار ١٤٤١ (٢٠٠٢) (للاطلاع على النص، انظر (2002) S/RES/1441؛ المقرر أن يصدر ضمن الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، قرارات ومقررات مجلس الأمن، ١ آب/أغسطس ٢٠٠٢-٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٣).